

الفصل الثاني  
الإعجاز الأسلوبي  
في الدلالة المعجمية

لعل هذا النوع من الإعجاز يعد أبرز أنواع الإعجاز على الإطلاق ؛ ولذا فقد توفرت عليه الدراسات حول إعجاز القرآن الكريم - في القديم والحديث.

ونقصد به :

دقة اختيار القرآن الكريم لألفاظه ذات الدلالة المعجمية المطابقة لسياقها ومقامها أتم المطابقة ؛ بحيث لا يصلح أن تحل كلمة مكان تلك الكلمة القرآنية المختارة لسياقها.

ومن أهم مظاهره :

- ١- اتساع الدلالة من خلال المشترك اللفظي
- ٢- اتساع الدلالة من خلال المتواطئ
- ٣- اتساع الدلالة من خلال الجمع بين الحقيقة أو المجاز
- ٤- اتساع الدلالة من خلال الجمع بين المعنيين اللغوي و الشرعي.
- ٥- اتساع الدلالة من خلال جوامع الكلم

وسوف أعرض هنا لكل واحدة من هذه الظواهر بشيء من التفصيل :

#### ١- اتساع الدلالة من خلال المشترك اللفظي :

الاشتراك بين الألفاظ واقع في لغة العرب بما لا ينكره من له أدنى اطلاع على لغتهم ، وذلك كما في لفظ ( العين - الجون - الشفق - القرء - عسعس الخ...) (١٣١)

(١٣١) اختلف الأصوليون في إمكان وقوع المشترك فأوجبه قوم، لوجهين:

"الأول: أن المعاني غير متناهية، والألفاظ متناهية فإذا وزع لزم الاشتراك وردّ - بعد تسليم المقدمتين- بأن المقصود بالوضع متناهٍ.

والثاني: أن الوجود يطلق على الواجب والممكن، ووجود الشيء عينه.

ورد بأن الوجود زايد مشترك، فإن سلم: فوقه لا يقتضي وجوبه.

وأحاله آخرون؛ لأنه لا يفهم الغرض فيكون مفسدة. ونوقض ب: أسماء الأجناس.

والمختار: إمكانه؛ لجواز أن يقع من واضعين، أو واحد لغرض الإبهام حيث يصير التصريح سبباً للمفسدة.

ووقوعه للتردد في المراد من "القرء" ونحوه، ووقع في القرآن العظيم مثل: (ثلاثة فرؤء) البقرة: ٢٢٨.

(والليل إذا عسعس) التكوير: ١٧ شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول- تحقيق د/عبدالكريم بن

"وإذا عرف وقوع الاشتراك لغة فهو أيضاً واقع في كلام الله تعالى والدليل عليه قوله تعالى: "والليل إذا عسعس" فإنه مشترك بين إقبال الليل وإدباره وهما ضدان هكذا ذكره صاحب الصحاح. (١٣٢)

علي بن محمد النملة - ط. مكتبة الرشد - الرياض - الأولى - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م. - (٢٠٨/١).

وقال الأمدي: "اختلف الناس في اللفظ المشترك، هل له وجود في اللغة فأنبته قوم ونفاه آخرون، والمختار جوازه ووقوعه" الإحكام - (٢٤/١). الأمدي (سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد) - الإحكام في أصول الأحكام - دققها جماعة من العلماء - ط دار الحديث.

ثم أطل في توجيه الجواز كعادته في توجيه ما يذهب إليه.

وقد عرض الرازي في محصوله الخلاف في وقوعه وأطل فيه على عادته كذلك : المحصول في علم الأصول للفقهاء - ٦٠٦هـ - تحقيق د/طه جابر فياض العلواني - ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية - الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. (٣٦٠/١ - ٣٦٦).

ثم قال: "والأغلب على الظن وقوع المشترك" ومال إلى القول بوقوعه أكثر الأصوليين . انظر د/ النملة د/عبدالكريم بن علي بن محمد النملة - إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر - ط مكتبة الرشد - الرياض - الأولى - (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م) - (١٧٨/١)، و الشوكاني(محمد بن علي) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول - محمد بن علي بن محمد الشوكاني - ط دار المعرفة - بيروت - لبنان. - (١٩ - ٢٠)، ورد الشوكاني قول من قال: إنه غير واقع في القرآن فأيد وقوعه في القرآن والسنة، وانظر تحفة المسؤل في شرح مختصر منتهى السؤل للرهنوني - (٣٠٥/١)، وما بعده، وقد أطل في بيان أدلة وقوعه ثم قال: "ووقع في القرآن على الأصح" وأطل في بيانه - (٣١٣/١)، والقول بوقوعه هو ظاهر كلام الشيرازي في اللمع - (٥ - ٦)، حيث ذكر أمثله وتوجيهها، واختاره الأصفهاني في شرح المنهاج - (٢٠٨/١)، السبكي (علي بن عبدالكافي) الإبهاج في شرح المنهاج - وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي - ٧٧١هـ - دراسة وتحقيق د/أحمد جمال الزمزمي - د/نور الدين عبد الجبار صغير - ط دار البحوث للدراسات الإسلامية - الإمارات - الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م - (٦٣٧/٣ - ٦٤٤)، وأثبت وقوعه في المسوِّدة آل تيمية فجاء فيها (والأصل في هذا أن اللفظ المحتمل لشينين فصاعداً هو حقيقة في محتملاته - (١٥٠)، وعليه ظاهر الكلام شرح التلويح - (٦٦/١)، وهو الشرح المسمى بالتلويح في كشف حقائق التتقيح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي - ٧٩٢هـ - شرح به تنقيح الأصول لصدر الشريعة عبيدالله بن مسعود البخاري الحنفي - ٧٤٧هـ، وهو تنقيح لكتاب فخر الإسلام البزدوي مع زيادة مباحث من كتاب المحصول ومباحث ابن الحاجب مع تحقیقات بدیعة فنصف هذا الشرح ممزوجاً وسماه التوضیح في حلِّ غوامض التتقيح - ط دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، وانظر من كتب الأصوليين المحدثين: ابن الوزير :أحمد بن محمد بن علي - المصنف في أصول الفقه - ط دار الفكر المعاصر - بيروت - لبنان - الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م (٨٨٠).

(١٣٢) وما يقوله المانع لذلك من أن المشترك إن كان المقصود منه الإفهام فإن وجد معه البيان فهو تطويل من غير فائدة ، وإن لم يوجد فقد فات المقصود ، وإن لم يكن المقصود منه الإفهام فهو عبث وهو قبيح فوجب صيانة كلام الله عنه فهو مبني على الحسن والتبجح الذاتي العقلي .  
الإحكام في أصول القرآن - (ج ١ / ص ٦)

وهذه قضية كلامية من أصول المعتزلة ، وقد أطل العلماء في بطلانها والرد عليها عموماً ، وفي

و" مذهب الشافعي والقاضي أبي بكر أن المشترك نوع من أنواع العموم." (١٣٣)

وقد يقع الاشتراك في كتاب الله تعالى محفوفًا بالقرائن الدالة على أحد معنييه أو معانيه ؛ ففي قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ } "إِنْ قِيلَ : مَا وَجْهُ قَوْلِهِ تَعَالَى : { بِدِينٍ } وَالْفَقْدَانُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِدِينٍ ؟ قِيلَ لَهُ : لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى { تَدَايَنْتُمْ } لَفْظٌ مُشْتَرَكٌ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الدِّينِ الَّذِي هُوَ الْجَزَاءُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { مَا لِكَ يَوْمَ الدِّينِ } يَعْنِي يَوْمَ الْجَزَاءِ ، فَيَكُونُ بِمَعْنَى ( تَجَارَيْتُمْ ) فَازَالَ الْاِشْتِرَاكَ عَنِ اللَّفْظِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { بِدِينٍ } وَقَصْرَهُ عَلَى الْمُعَامَلَةِ بِالدِّينِ ؛ وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ عَلَى جِهَةِ التَّكْيِيدِ وَتَمَكِينِ الْمَعْنَى فِي النَّفْسِ." (١٣٤)

ومعلوم أن كونه توكيدا لا ينفي كذلك كونه قرينة محددة لأحد معاني هذا المشترك .

وقد تدق القرينة فلا تكون لفظية ظاهرة ؛ وإنما تكون عقلية تحتاج إلى تدبر واستخراج ؛ فمن ذلك لفظ السفه :في نحو قوله تعالى : { فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا }

" قِيلَ إِنَّ أَصْلَ السَّفْهِ الْخَفَّةُ .. وَيُسَمَّى الْجَاهِلُ سَفِيهًا لِأَنَّهُ خَفِيفُ الْعَقْلِ نَاقِصُهُ ؛ فَمَعْنَى الْجَهْلِ شَامِلٌ لِجَمِيعِ مَنْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ اسْمُ السَّفِيهِ .

وَالسَّفِيهِ فِي أَمْرِ الدِّينِ هُوَ الْجَاهِلُ فِيهِ ، وَالسَّفِيهِ فِي الْمَالِ هُوَ الْجَاهِلُ لِحِفْظِهِ وَتَذْيِيرِهِ ، وَالنِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ أُطْلِقَ عَلَيْهِمْ اسْمُ السَّفِيهِ لِجَهْلِهِمْ وَنَقْصَانِ تَمْيِيزِهِمْ ، وَالسَّفِيهِ فِي رَأْيِهِ الْجَاهِلُ فِيهِ وَالْبُذِيُّ اللِّسَانُ يُسَمَّى سَفِيهًا لِأَنَّهُ لَا يَكَادُ يُنْفِقُ إِلَّا فِي جُهَالِ النَّاسِ وَمَنْ كَانَ خَفِيفَ الْعَقْلِ مِنْهُمْ .

وَإِذَا كَانَ اسْمُ السَّفِيهِ يَنْتَظِمُ هَذِهِ الْوُجُوهُ رَجَعْنَا إِلَى مُقْتَضَى لَفْظِ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا } فَاحْتَمَلَ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْجَهْلَ بِإِمْلَاءِ الشَّرْطِ وَإِنْ كَانَ عَاقِلًا مُمَيِّزًا غَيْرَ مُبَدَّرٍ وَلَا مُسْفِدٍ .. وَيَكُونُ ذَلِكَ أَوْلَى بِمَعْنَى الْآيَةِ ... لِأَنَّ الْجَهْلَ يُسَمَّى سَفِيهًا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ." (١٣٥)

هذه النقطة خصوصا . السابق

(١٣٣) السابق ، وانظر بعض ما جاء من المشترك في القرآن كلفظ (القرء) واختلاف المفسرين في ترجيح أحد معنييه ( الحيض والطهر) أحكام القرآن للجصاص - ( ج ٢ / ص ٣٦٣ )

(١٣٤) أحكام القرآن للجصاص - ( ج ٣ / ص ٢١٨ )

(١٣٥) أحكام القرآن للجصاص - ( ج ٣ / ص ٢٣٥ - ٢٣٧ )

وقد يوتى باللفظ المشترك لغرض بلاغي أو نكتة جمالية كما في قوله تعالى : "وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا" النساء: (٢٢) فلفظ (فاحشة): "يَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ أَنْ مَا كَانَ مِنْهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ فَاحِشَةٌ فَلَا تَفْعَلُوا مِثْلَهُ ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ حُجَّةِ السَّمْعِ عَلَيْهِمْ بِتَحْرِيمِهِ ،... وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : {وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } .. الْفَاحِشَةُ لَفْظٌ مُشْتَرِكٌ يَلْعَقُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمَحْظُورَاتِ ، وَقَدْ رُوِيَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { إِلَّا أَنْ يَتَّيْنَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَّةٍ } أَنَّ خُرُوجَهَا مِنْ بَيْتِهِ فَاحِشَةٌ .

وَرُوِيَ أَنَّ الْفَاحِشَةَ فِي ذَلِكَ أَنْ تَسْتَطِيلَ يَلْسَانَهَا عَلَى أَهْلِ زَوْجِهَا ، وَقِيلَ فِيهَا : إِنَّهَا الزَّانَا .

فَالْفَاحِشَةُ اسْمٌ يَنْتَازِلُ مَوَاقِعَ الْمَحْظُورِ ، وَلَيْسَ يَخْتَصُّ بِالزَّانَا دُونَ غَيْرِهِ حَتَّى إِذَا أُطْلِقَ فِيهِ اسْمُ الْفَاحِشَةِ كَانَ زَانًا ، وَمَا كَانَ مِنْ وَطْءٍ عَنْ عَدِّ فَاسِدٍ فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّى زَانًا (١٣٦)»

ومع أن أنكحة الجاهلية الفاسدة لا تسمى زنا ؛ فقد سماها الله تعالى فاحشة ، وهي مما يسمى به الزنا تقبيحا لذلك الفعل وتنفيرا منه ، فأتى باللفظ المشترك تحقيقا لذلك الغرض البلاغي .

- ومن ذلك أيضا كلمة (عسس) ، و(قسورة) ، و(ريع) ، و (آية)... إلخ ونحو ذلك .

- فكلمة (عسس) في قوله تعالى : " وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَسَ " (١٣٧) تأتي بمعنى الإقبال والإدبار ، " عن مجاهد قوله: ( وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَسَ ) قال: إقباله، ويقال: إدباره" (١٣٨)

و لا شك أن كلا من إقبال الليل وإدباره ساعتان شريقتان ، وأيتان عظيمتان دالتان على قدرة الله تعالى ؛ فلذا فقد أقسم بهما تنويها بشأنهما ، وتعظيم النبي ﷺ لهاتين الساعتين بالذكر والصلاة والتسبيح ثابت بنصوص كثيرة ليس هنا محل دكرها ؛ لذا فلا يبعد أن يراد بالقسم كلا من هاتين الساعتين الشريقتين ن وسياق الكلام يساعده ولا يعارضه .

(١٣٦) أحكام القرآن للجصاص - (ج ٤ / ص ٢١٦)

(١٣٧) (التكوير: ١٧)

(١٣٨) انظر تفسير الطبري للآية ، وقد ذكر ذلك المعنى صاحب الصحاح وغيره كما سبق ذكره. الجوهري (إسماعيل بن حماد) الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية- تحقيق أحمد عبد الغفور عطار- دار الكتاب العربي

- وكذلك لفظ (قسورة) في قوله تعالى : "فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ"<sup>(١٣٩)</sup>

ذكر ابن جرير الاختلاف فيها ؛ فمنهم من قال: الرماة ومنهم من قال هو الأسد.<sup>(١٤٠)</sup>

والسياق لا ينفي أحد المعنيين بل يحتملها جميعا ؛ فالحمر بلا شك تفر من الرماة كما تفر من الأسد ؛ فقد أثبت لها الفرار من كل من يشمله اسم القسورة ، ويؤيد ذلك مجيء قسورة منكرة .

ولا شك أن ذلك مما يزداد به المعنى جمالا وقوة فهذه الحمر المضروبة مثلا للكافر المعرض تفر من كل من تعرض لها أشد الفرار ؛ إذ تستشعر فيه خطرا داهما عليها ؛ وكذلك هؤلاء الكافرون المعرضون يحسبون كل متعرض لهم بالدعوة إلى الله خطرا داهما ، وشرًا محققا ، وذلك لكون ما يأتي به من الهدى معارضا أهواءهم أتم المعارضة .

- ومن ذلك قوله تعالى : { أَتَّبِعُونَ كُلَّ رِيعٍ أَيَّةَ تَعْبُوثٍ } : "عن مجاهد : " قال : "شرف ومنظر... وعن قتادة.. قال : "بكل طريق"<sup>(١٤١)</sup>

فعلى ذلك فكلمة (ريع) من المشترك اللفظي ؛ إذ تعني الطريق أو الشرف وهو الموضوع العالي أو المنظر ، ولا مانع من اجتماع تلك المعاني جميعا ؛ حيث لا يأباها السياق ، وهذه هي العادة في اتخاذ الآيات التي يتباهى بها أصحاب الحضارات ؛ إذ ينخرون لها موضعا مستشرفا للأعين ، ذي منظر حسن ، في طريق الناس حتى تقع الأعين على تلك الآية التي يتباهون بها .

وكذلك كلمة { آية } قيل : "أي: معلما بناء مشهور"<sup>(١٤٢)</sup>

وقيل : "الآية هي الدلالة والعلامة"<sup>(١٤٣)</sup>

فعلى ذلك فهي من المشترك اللفظي كذلك ، والسياق محتمل لهذه المعاني جميعها ؛ فهم يتخذون ذلك الأثر لكي يكون دلالة على قوتهم ، وعلامة على حضارتهم ن أو

(١٣٩) (المدثر: ٥١)

(١٤٠) تفسير الطبري - (ج ٢٤ / ص ٤٠)

(١٤١) تفسير الطبري - (ج ١٩ / ص ٣٧٤)

(١٤٢) تفسير ابن كثير - (ج ٦ / ص ١٥٢)

(١٤٣) تفسير الطبري - (ج ١٩ / ص ٣٧٤)

على مدّنتهم ؛ بحيث تعرف به وتعلم به وتشتهر به ، فيجتمع فيه كلُّ هذه المعاني أنه معلم وبناء مشهور ودلالة وعلامة .

وفي هذا كله تأكيد لتلك السمة الأسلوبية من سمات إعجاز القرآن الكريم ، ألا وهي سمة الاتساع في المعاني بوسائل وطرق شتى .

## ٢- اتساع الدلالة من خلال المتواطى :

يفرق الأصوليون بين المشترك والمتواطى وذلك أن "اللفظ المشترك هو اللفظ الواحد الموضوع لعدة معان وضعاً أولاً"<sup>(١٤٤)</sup>.

(١٤٤) انظر شرح المختصر للأصفهاني- (١٦٣/١)، والمحصل للرازي- (٣٥٩) وقد جاء فيه: "اللفظ المشترك هو: اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعاً أولاً".

وقوله: "اللفظ" كالجنس يعم المشترك وغيره.

وقوله: "الواحد الموضوع لعدة معان" يخرج عنه الألفاظ المتباينة، والمتواطئة، والمشككة؛ لأنها لم توضع لعدة معان سبل لمعنى واحد، وإن كان ذلك مشتركاً بين الأفراد.

وقوله: "وضعاً أولاً" يخرج عنه الألفاظ المنقولة والمجازية؛ فإنها وإن كانت موضوعة لعدة معان ولكن لا وضعاً أولاً" شمس الدين محمود عبدالرحمن الأصفهاني: شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول- مكتبة الرشد- الرياض- (٢٠٩/١).

وقد ورد في شرح التعريف بعض ما يتداخل مع المشترك كالمتواطى والمتباين كما قد يقارن بينه وبين المترادف لكونه عكسه، أو المجاز لكونه مما يلتبس به، ويفرق بينهما من جهة الوضع وعدمه، لذا نزيد هذا التعريف إيضاحاً فنقول:

"ينقسم اللفظ المفرد من حيث اللفظ والمعنى الدال عليه إلى سبعة أقسام:

١- المنفرد: وهو أن يتوحد اللفظ ويتوحد المعنى مثل لفظ "الله" فإن لفظه واحد ومعناه أي مدلوله واحد.

٢- المشترك: وهو أن يكون اللفظ واحداً والمعاني متعددة مثل لفظ "العين" فهو يدل على معان متعددة منها: العين الباصرة، والعين الجارية، والذهب، والجاسوس، ومثل لفظ "القرء" فهو يدل على الطهر وعلى الحيضة.

٣- المتواطى: سبق تعريفه وذكر حدّه في متن البحث .

٤- المترادف: وهو أن يتعدد اللفظ ويكون المعنى واحداً مثل: الليث-الهزبر، والورد، فهي تدل على معنى واحد وهو الحيوان المسمى بالأسد، ومثل: الصلهب والشوذب تدل على الطويل.

٥- المتباين: وهو ما تعدد لفظه وتعدد معناه مثل: الأبيض والأسود، ومثل الوجود والعدم، ومثل السماء والأرض، ومثل الرجل والمرأة، ومثل أسد، محمد، كتاب.

وهو أغلب ألفاظ اللغة.

أما المتواطئ: فهو لفظ يطلق على أشياء متغايرة ولكنها متفقة في المعنى الذي وضع اللفظ له مثل لفظ "لون" فالسواد لون، والبياض لون، والحمرة لون.

ومثل لفظ "رجل" التي تطلق على: زيد وعمرو ومحمد و...

ومثل لفظ "جسم" فهي تطلق على السماء والأرض، والإنسان، والحيوان، وعلى كل شيء له ثقل ويشغل حيز.

فقوله تعالى: (سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...) الحديد: ١.

٦- الحقيقة: الحقيقة هي اللفظ المستعمل فيما وضع له أولاً في اللغة. مثل لفظ "الأسد" إذا استعمل ليدل على الحيوان المقترس كقولك: رأيت أسداً ضخماً في حديقة الحيوانات.

والحقيقة اللغوية تقسم إلى قسمين:

أ- الحقيقة اللغوية الوضعية:

وهي اللفظ الذي وضعه أهل اللغة ابتداءً للمعنى مثل لفظ "رجل" للذكر البالغ، ومثل لفظ "أسد" للحيوان المقترس.

ب- الحقيقة اللغوية المنقولة:

وهي اللفظ الذي وضعه أهل اللغة ابتداءً لمعنى، ثم نقله أهل اللغة أو الشرع إلى معنى آخر، وبذلك يكون إما حقيقة لغوية عرفية، وإما حقيقة لغوية شرعية.

٧- المجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له أولاً في اللغة بقرينة تمنع إرادة الحقيقة. فاللفظ قد يستعمل على الحقيقة وقد يستعمل على المجاز بقرينة، مثل لفظ "رقبة" في قوله تعالى: (فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً) النساء: ٩٢.

فهي استعملت على سبيل المجاز لتدل على "عبد مملوك" فأطلق عليه رقبة، لأنها جزء من العبد، فتكون العلاقة هي الجزئية. ومثل: رأيت أسداً يقود الجيش، فلفظ "أسد" استعمل على سبيل المجاز وذلك لعلاقة المشابهة في الشجاعة بين الرجل الشجاع والأسد. ومثل قوله تعالى: (إِنِّي أَرَانِي أُعْصِرُ خَمْرًا) يوسف: ٣٦، فكلمة خمر استعملت مجازاً، فالذي يعصر العنب وليس الخمر، فاستعملت "خمرًا" مجازاً لتدل على العنب لعلاقة ما سيكون عليه العنب.

والعلاقات والقرائن التي تدل على أن اللفظ استعمل مجازاً أي استعمل في غير ما وضع له أولاً، هذه العلاقات والقرائن متعددة ومتنوعة تناولها علماء اللغة والبلاغة بالبحث والتفصيل، فمن أراد الإمام بها فليرجع إليها في مظانها. انظر: محمد حسين عبدالله - الواضح في أصول الفقه - ط دار البيارق - الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

- (٣٥٥-٣٥٨)، وانظر اتحاف نوي البصائر بشرح روضة الناظر - (١٧٠/١-١٩٦). وانظر في حذّي الحقيقة والمجاز وبيانهما تفصيلاً: ما جاء في مبحث الحقيقة والمجاز في شروح التلخيص تحقيق د/ عبد الحميد هندواوي - طبعة المكتبة العصرية - بيروت.

ورد فيه لفظ متواطئ يدل على العموم وهو لفظ "ما" فإنها تعني الإنسان، والملائكة والحيوان والجماد... فاللفظ المتواطئ من ألفاظ العموم. (١٤٥)

فَمِثَالُ الْمُتَوَاطِئِ مَا نُقِلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: "ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ" (١٤٦)؛ فَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ يَتَنَاوَلُ أَصْنَافًا كَثِيرَةً، الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ يَتَنَاوَلُ الْمُضَيِّعَ لِلوَاجِبَاتِ وَالْمُنْتَهِكَ لِلْمَحْرَمَاتِ.

وَالْمُقْتَصِدُ يَتَنَاوَلُ فَاعِلَ الْوَاجِبَاتِ وَتَبَارَكَ الْمَحْرَمَاتِ، وَالسَّابِقُ يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ سَبَقَ فَنَقَرَبَ بِالْحَسَنَاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ.. (١٤٧)

وترجع قيمته الجمالية - في الغالب - إلى ما فيه من إيجاز بالإجمال المغني عن التفصيل بأفراد ما أجمل لشيوع العلم بها .  
فمن أمثله أيضا قوله تعالى: { فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ } " قَدْ تَضَمَّنَ الْأَمْرَ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَذِكْرُنَا إِيَّاهُ عَلَى وُجُوهِ .

وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ أَقْوَابٌ عَنِ السَّلَفِ ، قِيلَ فِيهِ : اذْكُرُونِي بِطَاعَتِي اذْكُرْكُمْ بِرَحْمَتِي " ، وَقِيلَ فِيهِ : " اذْكُرُونِي بِالنَّاءِ بِالنَّعْمَةِ اذْكُرْكُمْ بِالنَّاءِ بِالطَّاعَةِ " وَقِيلَ : اذْكُرُونِي بِالشُّكْرِ اذْكُرْكُمْ بِالتَّوَابِ " وَقِيلَ فِيهِ : " اذْكُرُونِي بِالدُّعَاءِ اذْكُرْكُمْ بِالإِجَابَةِ " .

وَاللَّفْظُ مُحْتَمِلٌ لَهُذِهِ الْمَعَانِي ، وَجَمِيعُهَا مُرَادٌ لِلَّهِ تَعَالَى لِشُمُولِ اللَّفْظِ وَاحْتِمَالِهِ إِيَّاهُ. (١٤٨)

(١٤٥) انظر: اتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر - (١٧٠/١-١٩٦) وانظر: الواضح في أصول الفقه - (٣٥٥-٣٥٨) . و"قد ظن في أشياء أنها مشتركة وهي متواطئة وفي أشياء أنها متواطئة وهي مشتركة أما الأول فقولنا مبدأ للنقطة والآن فإنه لما اختلف الموضوع المنسوب إليه وهو الزمان والخط ظن الاشتراك في اسم المبدأ وليس كذلك فإن إطلاق اسم المبدأ عليهما إنما كان بالنظر إلى أن كل واحد منهما أول لشيء لا من حيث هو أول للزمان أو الخط وهو من هذا الوجه متواطئ وليس بمشترك.

وأما الثاني فقولنا خمري للون الشبيه بلون الخمر وللعنب باعتبار أنه يؤول إلى الخمر، وللدواء إذا كان يسكر كالخمر أو أن الخمر جزء منه؛ فإنه لما اتحد المنسوب إليه وهو الخمر ظن أنه متواطئ وليس كذلك فإن اسم الخمري وإن اتحد المنسوب إليه إنما كان بسبب النسب المختلفة إليه، ومع الاختلاف فلا تواطؤ. نعم لو أطلق اسم الخمري في هذه الصور باعتبار ما وقع به الاشتراك من عموم النسبة وقطع النظر عن خصوصياتها كان متواطئاً. " الإحكام في أصول القرآن - (ج ١ / ص ٦)

(١٤٦) - فاطر: ٣٢:

(١٤٧) - انظر مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ٣٢-٣٣ بتصرف يسير .

(١٤٨) أحكام القرآن للجصاص - فيه: فإن قيل: لا يجوز أن يكون الجميع مراداً لله تعالى بلفظ واحد؛ لأنه لفظ مشترك لمعان مختلفة قيل له: ليس كذلك؛ لأن جميع وجوه الذكر على

ولا شك أن استخدام لفظ الذكر ونحوه مجملاً فيما يعرف تفصيله بالتفكير والتأمل - ولا يرتاب في معرفته - فيه من الإيجاز واختصار الكلام ما هو بأعلى المنازل من البلاغة والفصاحة ، حتى قالوا : "البلاغة الإيجاز" (١٤٩).

ونحوه ما جاء في تفسير قوله تعالى : "وَإِذَا النُّفُوسُ رُوِّجَتْ رُوِّجَتْ" فقد ورد فيه أربعة تأويلات :

أحدها : يعني عمل بهن عملٌ مثل عملها ، فيحشر العامل بالخير مع العامل بالخير إلى الجنة ، ويحشر العامل بالشر مع العامل بالشر إلى النار ، قاله عطية العوفي : حين يكون الناس أزواجاً ثلاثاً .

الثاني : يزوج كل رجل نظيره من النساء فإن من أهل الجنة زوج بامرأة من أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار زوج بامرأة من أهل النار ، قاله عمر بن الخطاب ، ثم قرأ : { أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ } الثالث : معناه ردت الأرواح إلى الأجساد ، فزوجت بها أي صارت لها زوجاً ، قاله عكرمة والشعبي . الرابع : أنه قرن كل غاو بمن أغواه من شيطان أو إنسان ، حكاه ابن عيسى . ويحتمل خامساً : زوجت بأن أضيف إلى كل نفس جزء عملها ، فصار لاختصاصها به كالتزويج. (١٥٠)

وهذه المعاني كلها تنتسب إلى الكلمة بنسبة واحدة ؛ إذ إن كل ذلك يعد تزويجاً ؛ فهي إذا من المتواطئ ، وحمل الكلمة على كل هذه المعاني لا ياباه السياق بل يؤيده ويقويه

اِخْتِلَافُهَا رَاجِعَةٌ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ .

فَهُوَ كاسمِ الْإِنْسَانِ يَتَنَاوَلُ الْأُنثَى وَالذَّكَرَ ، وَالْأُخُوَّةَ تَتَنَاوَلُ الْإِخْوَةَ الْمُتَفَرِّقِينَ ، وَكَذَلِكَ الشَّرْكَهَ وَنَحْوَهَا ، وَإِنْ وَقَعَ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ فَإِنَّ الْوَجْهَ الَّذِي سُمِّيَ بِهِ الْجَمِيعُ مَعْنَى وَاحِدٍ .

وَكَذَلِكَ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا كَانَ الْمَعْنَى فِيهِ طَاعَتَهُ ، وَالطَّاعَةَ ثَارَةً بِالذَّكَرِ بِاللِّسَانِ ، وَثَارَةً بِالْعَمَلِ بِالْجَوَارِحِ ، وَثَارَةً بِاعْتِقَادِ الْقَلْبِ ، وَثَارَةً بِالْفِكْرِ فِي دَلَائِلِهِ وَحُجَجِهِ ، وَثَارَةً فِي عَظَمِيَّتِهِ ، وَثَارَةً بِدُعَائِهِ وَمَسْأَلَتِهِ ، جَازَ إِرَادَةَ الْجَمِيعِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ ، كَلَفْظِ الطَّاعَةِ نَفْسِهَا جَازَ أَنْ يُرَادَ بِهَا جَمِيعُ الطَّاعَاتِ عَلَى اِخْتِلَافِهَا إِذَا وَرَدَ الْأَمْرُ بِهَا مُطْلَقًا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : { أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ } وَكَالْمَعْصِيَةِ جَوْزٌ أَنْ يَتَنَاوَلَ جَمِيعَهَا لَفْظَ النَّهْيِ .

فَقَوْلُهُ : { فَادْكُرُونِي } قَدْ تَضَمَّنَ الْأَمْرَ بِسَائِرِ وُجُوهِ الذَّكَرِ ، وَمِنْهَا سَائِرُ وُجُوهِ طَاعَتِهِ وَهُوَ أَعْمُ الذَّكَرِ ، وَمِنْهَا ذِكْرُهُ بِاللِّسَانِ عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ وَالتَّنَاءِ عَلَيْهِ وَالدَّكْرُ عَلَى وَجْهِ الشُّكْرِ وَالاعْتِرَافِ بِبِنِعْمِهِ . (ج ١ / ص ٢٢٨)

(١٤٩) البيان والتبيين - (ج ١ / ص ٣١) في سؤال معاوية بن أبي سفيان لصُحار بن عبيد بن العدي " قال له معاوية: متعدون البلاغة فيكم؟ قال: الإيجاز، قال له معاوية: وما الإيجاز؟ قال صُحار: أن تُحِبُّ فلا تبطي، وتقول فلا تخطي"

(١٥٠) النكت والعيون (٤/٣٨٨ - ٣٨٩)

والكلمة بهذه المعاني كشجرة ذات ظلال وأغصان وارفة كلها تمت إليها بصلة ونسبة واحدة .

### ٣ - اتساع الدلالة من خلال الجمع بين الحقيقة أو المجاز :

من الوجوه التي تتعدد بها الدلالة وتتسع تردد الكلمة بين الحمل على الحقيقة والمجاز ؛ وذلك قد يوتى به لإرادة الحمل على كلا المعنيين الحقيقي والمجازي طلبا للاتساع في المعنى إذا ما اقتضاه السياق .

وأمثلته عديدة في كتاب الله تعالى ، فمن ذلك :

قوله تعالى : "وَيَبَايِكَ فَطَهَّرَ" (المدثر: ٤)

من المفسرين من حملها على الحقيقة ومنهم من حملها على المجاز ، ومنهم من جوز الجمع بينهما :

فقد رجح أبو حيان الحقيقة رغم كحايته للأقوال المرجحة للمجاز (151)

واختار أبو حيان أن "الظاهر أنه أمر بتطهير الثياب من النجاسات ، لأن طهارة الثياب شرط في صحة الصلاة ، ويقبح أن تكون ثياب المؤمن نجسة ، والقول بأنها الثياب حقيقة هو قول ابن سيرين وابن زيد والشافعي" (١٥٢)

ومال الألويسي إلى المجاز فقال: "{ وَيَبَايِكَ فَطَهَّرَ } تطهير الثياب كناية عن تطهير النفس عما تدم به من الأفعال وتهذيبها عما يستهجن من الأحوال لأن من لا يرضى بنجاسة ما يماسه كيف يرضى بنجاسة نفسه....

(١٥١) قال : "قيل : كناية عن طهارة العمل ، المعنى : وعملك فأصلح ، قاله مجاهد وابن زيد . وقال ابن زيد : إذا كان الرجل خبيث العمل قالوا : فلان خبيث الثياب؛ وإذا كان حسن العمل قالوا : فلان طاهر الثياب ، ونحو هذا عن السدي ، ... ، وقيل : كنى عن النفس بالثياب ، قاله ابن عباس . ... وقيل : كنى بها عن الجسم .... وقيل : كناية عن الأهل ، قال تعالى : { من لباس لكم } والتطهر فيهن اختيار المؤمنات العفاف . وقيل : وطنهن في القبل لا في الدبر ، في الطهر لا في الحيض ، حكاه ابن بحر . وقيل : كناية عن الخلق ، أي وخلقك فحسن ، قاله الحسن والقرطبي ، ومنه قوله :

ويحيى ما يلائم سوء خلق ... ويحيى طاهر الأثواب حر

أي : حسن الأخلاق . " أبو حيان الأندلسي (محمد بن يوسف ٤٥٥هـ) تفسير البحر المحيط تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض- ط دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٣م . - (ج ١٠ / ص ٣٧٨)

(١٥٢) السابق

وكلمات جمهور السلف دائرة على نحو هذا المعنى في هذه الآية الكريمة .

وقيل كني بها عن الجسم كما في قول ليلى وقد ذكرت إبلاً ركبها قوم وذهبوا بها :

رموها بأثواب خفاف فلا ترى ... لها شبهاً إلا النعام المنفرا

وظهارة الجسم قد يراد بها أيضاً نحو ما تقدم . ومناسبة هذه المعاني لمقام الدعوة مما لا غبار عليه.

وقيل على كون تطهير الثياب كناية عما مر يكون ذلك أمراً باستكمال القوة العلمية بعد الأمر باستكمال القوة النظرية والدعاء إليه وقيل إنه أمر له ﷺ بالتخلق بالأخلاق الحسنة .... وقيل الثياب كناية عن النساء "(١٥٣)

ومع ميل الألويسي للمجاز فإن ظاهر كلامه في الآية التالية عدم استبعاد الحقيقة وكأنه يجوز الجمع بينهما قال : "والرجز فاهجر كلام جامع في مكارم الأخلاق كأنه قيل اهجر الجفاء والسفه وكل شيء يقبح ولا تتخلق بأخلاق هؤلاء المشركين وعليه يحتمل أن يكون هذا أمراً بالثبات على تطهير الباطن بعد الأمر بالثبات على تطهير الظاهر بقوله سبحانه { وثيابك فطهر } [ المدثر : ٤ ]" (١٥٤)

حيث حمل { وثيابك فطهر } على تطهير الظاهر ، ولا شك أن أول ما يدخل فيه تطهير الثياب .

أما ابن كثير فقد حكى الأقوال السابقة ثم رجح الجمع بين الحقيقة والمجاز ، فذكر من ذهب إلى المجاز كقول القائل : " لا تلبسها على معصية ولا على غدره . ثم قال : أما سمعت قول غيلان بن سلمة الثقفي :

فإني بحمد الله لا ثوبَ فاجر ... لبستُ ولا من غدره أتقنعُ ....

وقال الشاعر :

إذا المرءُ لم يدنس من اللوم عرضهُ ... فكلّ رداء يرتديه جميلٌ ...

(١٥٣) تفسير الألويسي - (ج ٢١ / ص ٣٩٩)

(١٥٤) تفسير الألويسي - (ج ٢١ / ص ٤٠١)

وقال العوفي ، عن ابن عباس: { وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ } يعني لا تك ثيابك التي تلبس من مكسب غير طائب، ويقال: لا تلبس ثيابك على معصية. " (١٥٥)

ثم ذكر قول من ذهب إلى الحقيقة فقال :

"وقال محمد بن سيرين: { وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ } أي: اغسلها بالماء.

وقال ابن زيد: كان المشركون لا يتطهرون، فأمره الله أن يتطهر، وأن يطهر ثيابه.

وهذا القول اختاره ابن جرير. " (١٥٦)

ثم قال: "وقد تشمل الآية جميع ذلك مع طهارة القلب، فإن العرب تطلق الثياب عليه، كما قال امرؤ القيس:

أفأطم مهلا بعض هذا التَّدَلُّ ... وَإِن كُنْتُ قَدْ أَرَمَعْتُ هَجْرِي فَأَجْمَلِي ...

وَإِن تَكُ قَدْ سَاءَتْكَ مِنِّي خَلِيقَةٌ ... فَسَلِّي ثِيَابِي مِن ثِيَابِكَ تَنْسَلْ

وقال سعيد بن جبير: { وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ } وقلبك ونيتك فطهر. " (١٥٧)

والذي نراه أن السياق في هذه السورة الكريمة لا يأبى الجمع بين المعاني المذكورة في هذه الآية سواء منها ما كان حقيقة أو مجازا؛ وذلك لأن الداعي إلى الله ؛ بله أكرم الرسل ينبغي أن يجتمع له صلاح الظاهر والباطن المشتمل على حسن المظهر والمخبر ، فيجمع بين حسن السمات المشتمل على أكمل الهيآت التي ترغب في الإقبال عليه وتحول دون النفرة منه ، مع صلاح الباطن واستقامة الخلق بحيث لا يعثر له على هفوة تكون حجة عليه وعلى دعوته .

ومجيء هذه الكلمة في هذا الموضع محتملة لكل ما ذكر مما يقتضيه السياق ويتسع له هو أبلغ دلالة على إعجاز هذا الكتاب العزيز ، وكونه من لدن حكيم حميد .

ومن ذلك قوله تعالى : " وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ " (١٥٨)

(١٥٥) تفسير ابن كثير - (ج ٨ / ص ٢٦٢)

(١٥٦) تفسير ابن كثير - (ج ٨ / ص ٢٦٢)

(١٥٧) تفسير ابن كثير - (ج ٨ / ص ٢٦٢)

(١٥٨) (البقرة: ١٩٧)

حيث جعل الزاد جنسا يشمل كلا النوعين الحقيقي الحسي المعهود ، أو المجازي المعنوي وهو تقوى الله تعالى ؛ فحمل الزاد على معنييه الحقيقي والمجازي لما في ذلك من اتساع في المعنى يقتضيه السياق والمقام ؛ فإن المقصود هو الاعتدال في الجمع بين الدنيا والآخرة .

#### ٤- اتساع الدلالة من خلال الجمع بين المعنيين اللغوي و الشرعي.

ذهب ابن كثير كذلك في أكثر من موضع إلى جواز الجمع بين المعنى اللغوي والشرعي ما دام السياق محتملا لهما ، وذلك كما في قوله تعالى : { وَأَذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ } قال: "الأكثر من على أن المراد بالزكاة هاهنا زكاة الأموال، مع أن هذه الآية مكية، وإنما فرضت الزكاة بالمدينة في سنة اثنتين من الهجرة. والظاهر أن التي فرضت بالمدينة إنما هي ذات الأنصبة والمقادير الخاصة، وإلا فالظاهر أن أصل الزكاة كان واجبا بمكة، كما قال تعالى في سورة الأنعام، وهي مكية:

{ وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ }<sup>(١٥٩)</sup>.

وقد يحتمل أن يكون المراد بالزكاة هاهنا: زكاة النفس من الشرك والدنس، كقوله: { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا . وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا }<sup>(١٦٠)</sup> ، وكقوله: { وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ }<sup>(١٦١)</sup>، على أحد القولين في تفسيرها ."

فقد حكى أقوال المفسرين هنا في معنى الزكاة ، وهي لا تخرج عن معنيين :

- ١- **المعنى الشرعي** : وهو الزكاة الشرعية (بمعنى إخراج قدر محدود من المال إلى مستحقيها بشروطها ) ، وهي إما المفروضة على القول المرجوح ؛ لعدم فرضيتها في زمان نزول النص ، وإما بمعنى الصدقة وقد كانت مشروعة آن ذاك .
- ٢- **المعنى اللغوي** : وهو يرجع في أصله إلى معان منها الطهر والنماء والصلاح<sup>(١٦٢)</sup>، فكان المقصود هنا هو تطهير النفس وإصلاحها وتنمية جوانب الخير

(١٥٩) الأنعام: ١٤١

(١٦٠) الشمس: ٩، ١٠

(١٦١) فصلت: ٦، ٧

(١٦٢) انظر لسان العرب مادة (زكي)

فيها ، على نحو قوله تعالى : " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى " (١١٣) ، وقوله تعالى : " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا " (١١٤)

وبعد حكايته للقولين الواردين في هذا الموضوع قرر مذهبه في جواز الجمع بين كلا المعنيين اللغوي والشرعي بشرط احتمال السياق لهما فقال :

"وقد يحتمل أن يكون كلا الأمرين مرادا، وهو زكاة النفوس وزكاة الأموال؛ فإنه من جملة زكاة النفوس، والمؤمن الكامل هو الذي يتعاطى هذا وهذا، والله أعلم. (١١٥)

وقد حكى نحو هذين القولين في قوله تعالى: "وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ (٦) الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ" (١١٦)

والذي ذهب إليه ابن كثير في هذا الموضوع من جواز الجمع بين المعنيين اللغوي والشرعي لا غبار عليه ؛ إذ السياق يؤيده لاحتماله كلا المعنيين ؛ وذلك لأن السياق سياق ذكر لجملة من الخصال الحميدة التي اتصف بها المؤمنون ، واستحقوا بها المدح والثناء من الله تعالى ، ووعدهم عليها بالفلاح في مطلع تعداد تلك الصفات حيث بدأ الله تعالى السياق بقوله تعالى : "قد أفلح المؤمنون" (١١٧)

ولا شك أن كلا الصفتين هما من صفات المؤمنين اللتين لا يتحقق فلاحهم إلا بهما ؛ بل إن المتأمل لهاتين الصفتين يلحظ تكاملهما وترابطهما بحيث لا يتصور إحداهما دون الأخرى ؛ وإلا فكيف يتصف بزكاة النفس وصلاحها وطهرها من قسا قلبه فلا يكرم اليتيم ولا يحض على طعام المسكين ، وكيف يرق القلب لإنفاق المال وبذله للغير دون مقابل دنيوي ما لم يكن قلبا زاكيا صالحا !؟

ولذا فقد ذم الله تعالى المشركين في الآية الأخرى وتوعدهم بالويل بسبب أنهم (لا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ) وقد سوغ ابن كثير حملها على المعنيين كذلك ، وهو صحيح لما ذكرناه ؛ فإذا كان المعنيان المذكوران هما سبب فلاح المؤمنين فلا جرم يكونان سبب خسران المشركين والكافرين كذلك ، وقد جمع الله تعالى في وصفهم بين هاتين

(١٦٣) الأعلى : ١٤

(١٦٤) الشمس : ٩

(١٦٥) تفسير ابن كثير - (ج ٥ / ص ٤٦٢)

(١٦٦) فصلت: ٧- تفسير ابن كثير - (ج ٧ / ص ١٦٤)

(١٦٧) المؤمنون : ١

الصفتين (زكاة النفس وبذل الصدقة ) وبين ترابطهما فقال : "أرأيتَ الَّذِي يُكَدِّبُ  
بِالَّذِينَ (١) فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ (٢) وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ (٣)" (١٦٨)

ومما يستشهد به في هذا المقام كذلك لجواز الحمل على المعنيين اللغوي والشرعي  
قوله تعالى : ( وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ) :

فقد أورد ابن جرير الأقوال في معنى الآية وحاصلها :

- ١- قسم حمل الصلاة على المعنى اللغوي وهو الدعاء .
  - ٢- وقسم حملها على المعنى الشرعي المعروف بما تشتمل عليه من قراءة وذكر
  - ٣- وقسم حملها على بعض أجزاء المعنى الشرعي وهو القراءة ؛ فكانه جعلها  
من المجاز المرسل ذي العلاقة الجزئية (١٦٩)
- فما أورده ابن جرير من أقوال السلف في تفسيرها ما ورد "عن عطاء ، قال: يقول  
ناس إنها في الصلاة، ويقول آخرون إنها في الدعاء" (١٧٠) وبعد استقصائه جميع  
الأقوال التي سبق ذكر مجملها قال : "فالذي هو أولى وأشبه بقوله ( وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ  
وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ) أن يكون من سبب ما هو في سياقه من الكلام، ما لم يأت بمعنى  
يوجب صرفه عنه، أو يكون على انصرافه عنه دليل يعلم به الانصراف عما هو في  
سياقه .

فإذا كان ذلك كذلك، فتأويل الكلام: قل ادعوا الله، أو ادعوا الرحمن، أيا ما تدعوا فله  
الأسماء الحسنى، ولا تجهر يا محمد بقراءتك في صلاتك ودعائك فيها ربك ومسالتك  
إياه، وذكرك فيها، فيؤذيك بجهرك بذلك المشركون، ولا تخافت بها فلا يسمعها  
أصحابك ( وَأَبْغُ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا )"

فنلاحظ أن ابن جرير قد سلك منها صائبا حيث احتكم إلى دلالة السياق فرأى أن  
السياق لا يأبى شيئا من الأقوال الأنفة فجمع بينها جميعا في عبارته السابقة .

#### ٤- اتساع الدلالة باستثمار جوامع الكلم:

وذلك حيث تكون مفردات المعنى أجزاء تتكامل فيما بينها لإنتاج الدلالة الكلية للكلمة  
أو الجملة التي ننظر في دلالتها ، وذلك كما في إثارة كلمة مؤمن على نظائرها مثل

(١٦٨) الماعون

(١٦٩) تفسير الطبري - (ج ١٧ / ص ٥٨٦)

(١٧٠) تفسير الطبري - (ج ١٧ / ص ٥٨٨)

موقن ومصدق ونحوهما في قوله تعالى : (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ) (١٧١)؛ حيث تفيد من المعنى ما لا تفيد لو قال : (بمصدق لنا ولو كنا صادقين) ، وذلك لأن قوله : (بمؤمن لنا) ، أي : لست مصدقاً لنا تصديق يقين واطمئنان وركون لما نقول حتى لو علمت أن كلامنا يوافق الواقع ، فلو أنه جاء بلفظة (بمصدق) بدل لفظة (بمؤمن)؛ لذهب هذا المعنى ، مع أن اللفظتين تشتركان في معنى التصديق .

فمن ثم نلاحظ أن المعنى هنا يتركب من عدة أجزاء هي مفردات الدلالة الكلية لهذه الكلمة ؛ ومن ثم فإن دلالة هذه الكلمة (مؤمن) تتركب من هذه المفردات : [مصدق - موقن - مطمئن - راكن ] فليس إذا ثمة تعدد حقيقي للمعنى ؛ إذ إن معنى الكلمة لا يصدق على كل واحد من هذه المفردات ؛ بل لا يصدق إلا على مجموعها ، أي : يصدق عليها مجتمعة لا منفردة .

ومن ثم فإن ما يبدو من مثل هذا النوع على أنه من تعدد المعنى ليس تعددا في الحقيقة ، وإنما هذه المفردات المذكورة إنما هي أجزاء المعنى المتركب من تلك الأجزاء ؛ فلأجل ذلك سميت بتوسع المعنى أو بالتعدد الشكلي في مقابل التعدد الحقيقي .

ومن ذلك قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ " (١٧٢)

فلاحظ أن كلمة تستأذنوا هنا تحمل من المعاني والظلال المناسبة لهذا السياق ما لا تؤديه كلمة أخرى من الكلمات التي تعد مرادفة أو - على الأصح - مقاربة لها ، مثل : ( تستأذنوا ) التي فسرها بها جمع من المفسرين .

"قال بعضهم: تأويله يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأذنوا." (١٧٣)

وقال الألوسي : " { حتى تستأذنوا } أي تستأذنوا من يملك الإذن من أصحابها " (١٧٤)

وقال مجاهد: " { حتى تستأذنوا } قال: تنحنوا - أو تنحنوا. " (١٧٥)

(١٧١) يوسف: ١٧

(١٧٢) النور: ٢٧

(١٧٣) تفسير الطبري - (ج ١٩ / ص ١٤٥)

(١٧٤) تفسير الألوسي - (ج ١٣ / ص ٣٩٥)

(١٧٥) تفسير ابن كثير - (ج ٦ / ص ٤٠)

غير أن مقارنة سريعة بين الدلالة المعجمية لكلتا الكلمتين ( تستأنسوا - تستأذنوا ) - أو الكلمات الأخرى التي فسّوت بها الكلمة باعتبارها من لوازم الاستئناس تبين لنا فضل الكلمة المختارة في الآية الكريمة على ما دونها .

قال الزمخشريّ: " { تَسْتَأْنِسُوا } فيه وجهان :

أحدهما : أنه من الاستئناس الظاهر الذي هو خلاف الاستيحاش لأن الذي يطرق باب غيره لا يدري أيؤذن له أم لا؟ فهو كالمستوحش من خفاء الحال عليه ، فإذا أذن له استأنس ، فالمعنى : حتى يؤذن لكم كقوله : { لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤذَنَ لَكُمْ }<sup>(١٧٦)</sup> وهذا من باب الكناية والإرداف؛ لأنّ هذا النوع من الاستئناس يردف الإذن . فوضع موضع الإذن .

والثاني : أن يكون من الاستئناس الذي هو الاستعلام والاستكشاف : استفعال من أنس الشيء إذا أبصره ظاهراً مكشوفاً . والمعنى حتى تستعلموا وتستكشفوا الحال ، هل يراد دخولكم أم لا؟ ومنه قولهم : استأنس هل ترى أحداً ، واستأنست فلم أر أحداً ، أي : تعرفت واستعلمت . ومنه بيت النابغة :

على مُسْتَأْنِسٍ وَجِدٍ ... ويجوز أن يكون من الإنس ، وهو أن يتعرف هل ثمة إنسان؟ وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه : قلنا : يا رسول الله ، ما الاستئناس؟ قال : " يتكلم الرجل بالتسبيحة والتكبيرة والتحميدة ويتحنح : يؤذن أهل البيت . والتسليم أن يقول : السلام عليكم ، أدخل؟ ثلاث مرات؛ فإن أذن له وإلا رجع "<sup>(١٧٧)</sup>

ويتبين لنا من خلال ما ذكر أن الكلمة تحمل ظلالاً كثيرة ، وأنها لا يعوض عنها بكلمة واحدة بل بمجموع كلمات عديدة فهي تحمل معنى الاستئذان والاستعلام والاستكشاف وذلك يحصل بوجوه كالتحنح والتكبير أو مطلق الذكر والسلام على أهل البيت ونحو ذلك مما يحصل به الأنس وزوال الوحشة بالاطمئنان إلى أن زيارته لأهل هذا البيت مرغوب فيها في ذلك الوقت ، وأنها تحقق الأنس والاتئناس بين الطرفين ( الزائر

(١٧٦) الأحزاب : ٥٣

(١٧٧) الزمخشريّ (جار الله محمود بن عمر) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل - ط دار المعرفة- بيروت- لبنان- (ج ٤ / ص ٢٩٦) وقد أفاد الرازي من كلام الزمخشريّ فذكر نحوه في تفسيره : (ج ١١ / ص ٢٩٥) ، وبنحو ما جاء عن المفسرين جاءت تفسيرات اللغويين لهذه الكلمة : انظر : مادة (أنس) على سبيل المثال في كل من : (ابن منظور - لسان العرب - ط دار المعارف- الأزهرى - تهذيب اللغة - ط دار الكتب العلمية - بيروت - الزبيدي(السيد محمد مرتضى)تاج العروس- ط دار بيروت)

والمزور ) وإلا فالأمر كما قال الله تعالى : " فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمْ  
ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ " النور: (٢٨)

ومعلوم أنه إذا التزم ألا يدخل حتى يستأنس لم يعرض نفسه لأن يقال له ارجع .

" إن الاستئناس في الآية الكريمة ليس مجرد الاستئذان كما وهم الذين فسروه ، وإنما هو حس الإيناس لأهل البيت قبل دخوله ، ولا يسوغ في ذوق العربية أن يقال مثلا : ( استأنس الشرطي ، أو جابي الضرائب ، أو الدائن ) إنما هو الاستئذان ، ليس منه حس إيناس ، كما لا يسوغ استعمال ( أنس ) في رؤية عدو أو نار حريق ، أو سماع هزيم رعد ، وزئير وحش . (١٧٨)